

التأمين لنقل الموتى من أوروبا إلى الشرق/الخميس) 40-01- 5202م(الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

السؤال الاول يقول وكان هذا من بقايا الحلقة الماضية في كان قبل ساعتين تقريبا ما حكم التأمين لنقل الموتى من اوروبا الى البلاد الاسلامية ما حكم التأمين لنقل الموتى من اوروبا الى البلاد الاسلامية - 00:00:00

اولا يا رعاك الله الاصل في عقود التأمين التجاري الفساد لماذا لقيامها على الغرر الفاحش والغرر الفاحش مفسد للعقود وحاجب لشرعيتها ولا يستثنى منه الا الضرورات او ما تلزم به القوانين - 00:00:24

او ما كان تابعا لعقود اخرى احرس البوابة يا اخي او من كان تابعا لعقود اخرى ثم نضيف الى هذا ان نقل الموتى الى البلاد الاسلامية او غير الاسلامية الاصل فيه المنع - 00:00:50

السنة ان يدفن الموتى حيث يموتون وابشر من يموتون غريبا بانه يقاس لهم من مولده الى منقطع اثره في الجنة يعني مغربي مات في واشنطن ودفن في واشنطن وختم له بخير. يقاس له من المغرب - 00:01:16

الى موطن اثره في الجنة. ولا حرج على فضل الله عز وجل انا اعرف كم هو مريض وكم هو شاق على اهل المتوفى ان يدفن بعيدا عنه وان يحرموا نعمة زيارته والدعاء له والترحم عليه. قدر هذه المشاعر - 00:01:45

لكن هذه المشاعر على تقديرنا لها. ينبغي ان تنضبط بالسنة. السنة ان يدفن الموتى حيث يموتون والا ينقلون ان لمسوغ شرعي قوي مسوف شرعي قوي تكون رخصة. الباب ليس مغلقا بالكلية انما يكون استثناءات طارئة بقدر الحاجة الماسة - 00:02:05

فانت تقول تأمين ونقل الموتى. اقول لك ظلمات بعضها فوق بعض فالتأمين اصله في محل المنع ونقل الموتى محل منع فممنع على منع. اسأل الله لي ولكم العافية يا رب اللهم امين - 00:02:30